

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 2018/381

تونس في 26 جويلية 2018

سؤال كتابي إلى السيد وزير النقل على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: بخصوص المناظرة الداخلية بالملفات لسنة 2017 للأعوان الإداريين

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

وصلتنا مراسلة من بعض الأعوان الإداريين الراجعين إليكم بالنظر (تجدون المؤيدات في المصاحيب)، زاعمين من خلالها تعرضهم لمظلمة على إثر اجتيازهم للمناظرة الداخلية بالملفات لسنة 2017، حيث أكدوا ملاحظتهم لما سموه بإخلالات والتي لخصوها فيما يلي:

- عدم تطبيق مبدأ المساواة بين جميع الأسلاك بالشركة
- احتساب مجموع الأعداد المهنية للثلاث سنوات الأخيرة للأعوان على معدل 149 بمحضر جلسة بتاريخ 7 نوفمبر 2017 والحال أن الأعوان التقنيين احتسب لهم معدل 145 بمحضر جلسة عمل بتاريخ 24 مارس 2017
- لم يقع تطبيق الفصل 24 للنظام الأساسي للشركة على مناظرة الأعوان الإداريين كما جرى به للأعوان التقنيين
- عدم تفعيل مذكرتي العمل 57 2 91 على أن يكون العون منتما للسلك الإداري و التقني منذ سنة على الأقل.



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

سيدي الوزير، الرجاء التفضل بالتوضيح.

نذكركم سيدي الوزير، بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن تساؤلاتنا في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.
في انتظار ردكم سيدي الوزير، تقبلوا أسمى عبارات التقدير.

النائب ياسين العياري

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

19 أكتوبر 2018

تونس في

الجمهورية التونسية
وزارة النقل

مسائل 94/39

من وزير النقل

إلى عناية السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: الإجابة على سؤالين كتابيين.

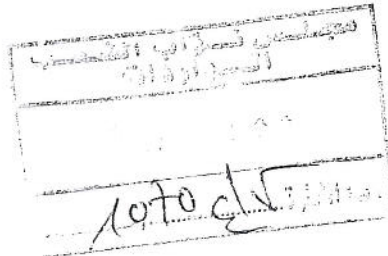
المراجع: - مراسلتكم عدد 1542 بتاريخ 2 أوت 2018،

- مراسلتنا عدد 94/39 بتاريخ 3 أكتوبر 2018

المصاحب: 02.

تبعاً لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المتضمنة لأسئلة كتابية للنائبين السيد
عماد الدايمي والسيد ياسين العياري، يشرفني بأن أوافيكم صجابة هذا برد وزارة النقل على
سؤال النائب السيد عماد الدايمي بخصوص صفقة اقتناء 494 حافلة لفائدة شركة النقل بتونس
وعلى سؤال النائب السيد ياسين العياري بخصوص المناظرة الداخلية بعنوان سنة 2017
بشركة النقل بتونس.

والسلام
وزير النقل
رضوان عيارة



رد وزارة النقل على سؤال كتابي

مصدر السؤال	النائب السيد ياسين العياري
مرجع الإحالة	عدد 1542 بتاريخ 02 أوت 2018
نص السؤال	بخصوص المناظرة الداخلية بالملفات لسنة 2017 للأعوان الإداريين: وصلتنا مراسلة من بعض الأعوان الإداريين الراجعين إليكم بالنظر (تجدون المؤيدات في المصاحيب)، زاعمين من خلالها تعرضهم لمظلمة على إثر اجتيازهم للمناظرة الداخلية بالملفات لسنة 2017، حيث أكدوا ملاحظتهم لما سموه بالإخلالات والتي لخصوها فيما يلي: - عدم تطبيق مبدأ المساواة بين جميع الأسلاك بالشركة، - احتساب مجموع الأعداد المهنية للثلاث سنوات الأخيرة للأعوان على معدل 149 بمحضر جلسة بتاريخ 7 نوفمبر 2017 والحال أن الأعوان التقنيين احتسب لهم معدل 145 بمحضر جلسة عمل بتاريخ 24 مارس 2017، - لم يقع تطبيق الفصل 24 للنظام الأساسي للشركة على مناظرة الأعوان الإداريين كما جرى به للأعوان التقنيين - عدم تفعيل مذكرتي العمل 57 و 91 على أن يكون العون منتميا للسلك الإداري والتقني منذ سنة على الأقل. سيدي الوزير، الرجاء التفضل بالتوضيح.
الهيكل المعني	شركة النقل بتونس

رد وزارة النقل

بخصوص النقطة المتعلقة بعدم تطبيق مبدأ المساواة بين جميع الأسلاك بشركة النقل بتونس:

تجدر الإشارة إلى أنّ شركة النقل بتونس تتولى ضبط عدد الخطط المراد سدّ شغورها عن طريق المناظرات الداخلية وذلك بالتنسيق مع ممثلي الأعوان، ويتم تطبيق مبدأ المساواة مع الأخذ بعين الاعتبار لحاجيات الشركة الفعلية للترقيات حسب خصوصيات كل سلك.

وفي هذا الإطار ينص محضر جلسة العمل ليوم 04 أكتوبر 2017 بين إدارة شركة النقل بتونس والطرف النقابي على أن الأعوان الإداريين تمتّعوا بالترقية عن طريق مناظرة بالملفات في مناسبتين سابقتين وذلك خلال سنة 2012 وسنة 2015 علاوة على المناظرة بعنوان سنة 2017. وبناء على نفس المحضر تم فتح المناظرة الداخلية بالملفات للأعوان الإداريين، موضوع السؤال، على أساس الإنتدابات بالسلك الإداري للفترة الممتدة بين 2015 و 2017. وكانت النسبة التي تضبط عدد الخطط المفتوحة للتناظر 50% من مجموع الوافدين بالسلك الإداري على غرار المناظرة الداخلية للتقنيين بشبكة الحافلات، وذلك بالاتفاق مع الطرف النقابي. (الفصل 24 من النظام الأساسي).

بخصوص النقطة المتعلقة "باحساب مجموع الأعداد المهنية للثلاث سنوات الأخيرة للأعوان الإداريين على معدل 149 بمحضر جلسة عمل 07 أكتوبر 2017 والحال أن الأعوان التقنيين احتسب لهم معدل 145 بمحضر جلسة عمل 24 مارس 2016":

يتم اسناد أعداد مهنية لكل الأعوان بالشركة، وتمثل تقييما عاما يعبر عن كفاءة العون المهنية وسلوكه ويأخذ بعين الاعتبار الغيابات وعطل المرض وغيرها.

وبالنسبة للأعوان التقنيين، وخلافا للأعوان الإداريين، فإن نشاطهم الميداني، يجعلهم أكثر عرضة للأخطاء المهنية ولحوادث الشغل وللأمراض المهنية وما ينجر عنها من عطل مرضية. كل هذه العوامل تنعكس سلبا على أعدادهم المهنية التي غالبا ما تكون أقل من الاعداد المهنية المسندة للأعوان الإداريين .

وعلى هذا الأساس تم الاتفاق مع الأطراف النقابية على احتساب مجموع الأعداد المهنية للثلاث سنوات (2014-2015-2016) للأعوان التقنيين على أساس 145 نقطة كشرط أساسي من شروط الترشح، وللأعوان الإداريين 149 نقطة وهو مقياس ثان عند القيام بالترتيب التفاضلي للأعوان الذين يستجيبون لشروط المشاركة في هذه المناظرة بعد استيفاء المقياس الأول المتمثل في الأقدمية الفعلية المكتسبة في المؤسسة في تاريخ 31 أكتوبر 2017.

بخصوص عدم تطبيق الفصل 24 للنظام الأساسي للشركة على مناظرة الأعوان الإداريين كما جرى به العمل للأعوان التقنيين:

بحسب محضري جلسة المناظرتين الداخليتين للأعوان التقنيين بتاريخ 24 مارس 2016 وللأعوان الإداريين بتاريخ 07 أكتوبر 2017 ، حيث تم خلالهما الاتفاق على فتح المناظرتين للسلكين وضبط نسبة الخطط المفتوحة لكل منهما، فقد تم الاتفاق مع الأطراف النقابية على الترفيع في النسبة من 30% إلى 50% من مجموع الوافدين وذلك بإضافة نسبة الـ 20% المتعلقة بالترقية عن طريق التسمية المباشرة.

وأما بخصوص عدم الالتزام "بشرط الأقدمية" في الرتبة الحالية للترقية للرتبة التي تليها مباشرة، فقد كان ذلك بالاتفاق مع الطرف النقابي الذي تمسك بعدم الاعتماد على شرط الخمس سنوات أقدمية في الرتبة على غرار عديد المناظرات التي أجريت بالمؤسسة بمقتضى محاضر جلسات أمضتها الإدارة العامة للشركة مع هذه النقابات خاصة في ظل عدم توفر هذا الشرط لدى جل المترشحين الذين تحصلوا على ترقية إلى رتبة أعلى في إطار تطبيق الفصل 35 جديد من النظام الأساسي للشركة منذ أقل من خمس سنوات ، وخاصة الذين تجاوزوا العشرين سنة أقدمية بالمؤسسة وسيحالون قريباً على التقاعد ولم يسعفهم الحظ للنجاح في مناظرات الإداريين السابقة.

بخصوص عدم تفعيل مذكرتي العمل عدد 57 و 91 على أن يكون العون منتمياً للسلك الإداري والتقني منذ سنة على الأقل:

أصدرت الإدارة العامة لشركة النقل بتونس مذكرتي العمل عدد 57 بتاريخ 14 جوان 2016 وعدد 91 بتاريخ 10 أكتوبر 2016 تتعلقان بإعادة التصنيف الأفقي للأعوان الذين يشغلون خططا مغايرة لرتبهم الأصلية منذ سنة على الأقل أو الذين ثبت في شأنهم قصور بدني تم إقراره من قبل المصالح الطبية للشركة يمنعهم من مواصلة العمل في خطتهم الأصلية .

وقد تم فعلاً تفعيل هاتين المذكرتين، حيث اتخذت الإدارة العامة للشركة بتاريخ 10 مارس 2017 جملة من القرارات من بينها المصادقة على إعادة التصنيف الأفقي لـ 201 عوناً يستجيبون لمقتضيات مذكرة العمل عدد 91 المشار إليها آنفاً.